

## بحار الأنوار

[343] ثلاث آيات قائما، وإن لم يستطع أن يسجد أو ما إيماءاً برأسه وجعل سجوده أخفض من ركوعه، فإن لم يستطع أن يصلي جالسا صلى مضطجعا لجنبه الايمن ووجهه إلى القبلة، فإن لم يستطع أن يصلي على جنبه الايمن صلى مستلقيا ورجلاه مما يلي القبلة يومي إيماء (1). وعن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: من أصابه رعاف لم يرقا صلى إيماء (2). وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: المريض إذا ثقل وترك الصلاة أياما أعاد ما ترك إذا استطاع الصلاة (3). وعنه عليه السلام أنه قال: من صلى جالسا تربيع في حال القيام، وثنى رجله في حال الركوع والسجود والجلوس، إن قدر على ذلك (4). وعنه عليه السلام أنه قال: يجزي المريض أن يقرأ فاتحة الكتاب في الفريضة ويجزئه أن يسبح في الركوع والسجود تسبيحة واحدة (5).

(1 - 5) دعائم الاسلام ج 1 ص 198.

---

---